

146440 - رهن شيئاً مقابل الحصول على بعض المال وعندما أراد استرداده قاموا بزيادة مبلغ إضافي

السؤال

لو أنني ذهبت إلى أحد محلات الرهون ، وأعطيتهم شيئاً ثميناً لكي يعطوني مقابله بعض المال ، ثم بعد ذلك بمدة عدت إليهم لأخذ ما كنت قد أعطيتهم ، ولكي أسترده هذا الشيء قاموا بإضافة مبلغ من المال على المبلغ الذي أعطوني ، فهل هذا جائز ؟ وهل يُعد ربا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

يجوز للمدين أن يعطي شيئاً مما يملكه ، مما له قيمة مالية ، للدائن ، على سبيل الرهن عنده ، سواء كانت قيمة ذلك الشيء أقل من قيمة الدين ، أو مثله ، أو أكثر منه ، وذلك ليضمن الدائن التزام المدين بالوفاء ، وليستوفي منها حقه ، إذا مطلقه إياه .

قال ابن المنذر رحمه الله :

" وأجمعوا على أن الرهن في الحضر والسفر جائز " انتهى . " الإجماع " (138) .

ثانياً :

لا يجوز للدائن أن يطلب من المدين أكثر مما أعطاه ، ولا أن يشترطه عليه ، وقد اتفق العلماء على أن كل قرض جر نفعاً ، فهو ربا محرم ، لا يجوز الدخول فيه .

وينظر : جواب السؤال رقم (59867) .

والله أعلم .